

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : يتعين الجهاد في ثلاثة مواضع .

فصل : ويتعين الجهاد في ثلاثة مواضع : .

احدها : إذا التقا الزحفان وتقابل الصفان حرم على من حضر الانصراف وتعين عليه المقام

لقول الله تعالى : { يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا } .

وقوله : { واصبروا إن الله مع الصابرين } وقوله تعالى : { يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم

الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار * ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا

إلى فئة فقد باء بغضب من الله } .

الثاني : إذا نزل الكفر ببلد تعين على أهله قتالهم ودفعهم .

الثالث : إذا استنفر الإمام قوما لزمهم النفي معه لقول الله تعالى : { يا أيها الذين

آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله أثاقلتم إلى الأرض } الآية والتي بعدها وقال

النبي A : [إذا استنفرتم فانفروا]